

شرح كتاب الجامع/7) من قتل نفسه بحديدة+إياكم والظن+لا يحل لأحدكم أن يهجر أخاه فوق ثلاث(الشيخ الطريفي

عبدالعزيز الطريفي

بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على رسوله وعلى آله وصحبه ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين
قال المؤلف رحمه الله تعالى وعن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال - 00:00:00
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتل نفسه بحديدة فحدينته في يده يتوجه بها في يده في نار جهنم خالدا مخلدا
فيها ابدا ومن شرب سما فقتل نفسه فهو يتحساه في نار جهنم - 00:00:19
خالدا مخلدا فيه ابدا ومن تردى من جبل فقتل نفسه فهو يتربى في نار جهنم خالدا مخلدا فيها ابدا الحمد لله رب العالمين وصلى الله
وسلم وببارك على نبينا محمد وعلى الله واصحابه ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين - 00:00:42
قد روى هذا الخبر الشیخان وهذا لفظ الامام مسلم من حديثه كما ذكر المصنف الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم. قول النبي صلى الله عليه وسلم من قتل نفسه بحديدة - 00:01:03
القتل من كبائر الذنوب وهذا الاصل فيه ولا يحل بالنسبة المسلم الا باحدى ثلاث كما تقدم الكلام عليه عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم. اما بالنسبة للكفار الاصل في دمائهم الحل الا ما استثنى - 00:01:16
بشيء من الوجوه الشرعية كما تقدم الكلام معنا في هذه المسألة في كتاب الجهاد وقوله هنا من قتل نفسه بحديدة دليل على
اختصاصي مسألة قتل النفس على القتل على سبيل العموم بنوع تعظيم - 00:01:35
ولهذا جاء الدليل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ببيان قدر وتعظيم قتل النفس انه اعظم من قتل الغير والدليل على ذلك ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:01:54
امر الانسان ان ان يدفع عن نفسه من اراد ان يقتله ولو بازهاق نفس غيره دفاعا عن نفسه فنفس الانسان هي اعظم عنده من نفس
غيره فيذود عنها ولو بقتل غيره من اراد - 00:02:08
قتلها وكذلك ايضا في من؟ في مسألة مال الانسان كما جاء في حديث البخاري عند الامام النسائي عليه رحمة الله في قوله قال جاء
رجل لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يأتيني رجل يريد مالي قال - 00:02:27
لا تعطه مالك قال ان غلبني قال انتصر بمن حولك قال فان لم اجد قال بولي امر المسلمين قال فانها عنى قال دافع عن ما لك حتى
تقتل وهذا اذا كان في المال فهو في النفس من باب اولى. وهذا اذا كان الانسان يريد قتله بغيا وعدوانا.
بخلاف ايام الفتنة - 00:02:47
ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم كن عبد الله المقتول ولا تكون عبد الله القاتل والمراد من هذا ان الانسان في زمان الفتنة ينبغي له
ان يبتعد عن اسبابها - 00:03:19
وان يكون مقتولا لا ان يكون قاتلا. وهذا وهذا مخصوص من مسألتنا ومسألة عصمة دم الانسان في غالب الامراض ان الانسان يملكها وهذه
من تاما من وصل الى شيء من اسباب ازهاق نفسه فكان كمن - 00:03:31
كم من قتل نفسه بيده. وذلك كالانسان مثلا الذي يضرب عن الطعام ويتعذر عدم الاكل فهذا قد تسبب بقتل نفسه وحينئذ قد قتلتها
ويكون كمن قتل نفسه بحديدة. ومن قتل نفسه متعمدا - 00:03:50

هل هذا يستثنى منه صور واحوال اولا الاصل في هذه المسألة انها من اكبر الكبائر وهي من الموبقات كما تقدم معنا في حديث ابي هريرة عليه رضوان الله في الصحيحين في قول - 00:04:10
النبي عليه الصلاة والسلام اجتنبوا السبع الموبقات. ولكن يستثنى من صور القتل. قتل النفس او التسبب بقتلها احوال منها ان ينغمسم الانسان في عدو يتيقن معه او يغلب على ظنه انه يقتل. وهذا قد تسبب بقتله. والدليل على ذلك ان الله جل وعلا قد اشتري من المؤمنين - 00:04:26

انفسهم واموالهم ومعنى شراء النفس اي ان الانسان قد باع نفسه فاخذ بأسباب ازهاقها في سبيل الله ولهذا الله جل وعلا حينما نهى عن قتل الانفس في قوله جل وعلا ولا تقتلوا انفسكم. قيد ذلك بقوله جل وعلا عدوا وظلموا. يعني ان الانسان اذا قتل نفسه - 00:04:52

او تسبب بقتلها في غير عدوan وظلم ان هذا لا يدخل في ابواب محرم. وهذا كحال انغماس الانسان انغماس الانسان في ولهذا قد جاء عن غير واحد من السلف الترخيص في ذلك ان الانسان اذا - 00:05:17
اذا قابل عدوا وظلما ما ما لم يكن من من امور العداون والظلم فإنه من الامور الجائزة لأن الشارع انما قيد ذلك بقوله عدوا وظلما ما ما لم يكون بشيء من الأسباب المشروعة التي شرعها الشارع. منها ان يذود الانسان عن ماله او يذود الانسان ومسألة العداون والظلم اي لا يكون بشيء من الأسباب المشروعة التي شرعها الشارع. منها ان يذود الانسان عن نفسه او يذود الانسان عن دينه فاذا دافع الانسان عن شيء من ذلك من الامور المشروعة التي دل الدليل على وجوب الدفاع عنها - 00:05:33
00:05:56

فان الانسان لا يكون حينئذ من قتل نفسه عدوا وظلما. وهذا عند عامة العلماء ومن الصور ايضا ان يباشر الانسان قتل نفسه وجود سبب بين ان يقتل الانسان نفسه - 00:06:20
بنفسه بحديدة ونحو ذلك ويكون في هذا يقين يكون في هذا يقين بنصرة الدين واعلاء كلمة الله او اه حماية بيضة المسلمين وذلك كما في قصة الغلام المشهورة ومنها ايضا من الصور اذا تيقن الانسان - 00:06:41
انه ان بقي في الاسر ان ينتزع منه من خبايا المسلمين واحوالهم ماتوا استباحوا به بيضة المسلمين وهذا يوجد في احوال نادرة اذا وقع الانسان في في الاسر عند المشركيين - 00:07:11

وبقي فيهم ويكون الرجل يعرف اسرار المسلمين ولديه من امور المسلمين ومعلوماتهم واسرارهم ما لو افضى به لانكسرت شوكة المسلمين وحينئذ يقال ان الانسان ان يرخص له بازهاق نفسه باحتسائه سم ونحو ذلك - 00:07:35
ولكن يقال ان هذا ليس على اطلاق كل من كان في الاسر انه يتسبب بقتل نفسه لا وانما من كان لديه من العلم باقي المسلمين ونحو ذلك ما لو ابقاءه لتعريض لتعذيب لا يؤمن معه - 00:07:57

اخراج امر المسلمين بيان عوراتهم ونحو ذلك يقال ان هذا يرخص فيه يدخل في عموم قاتل النفس جميع ما باشره الانسان او ما دل عليه بسبب كأن يقول الانسان لفلان اقتلني - 00:08:14

ونحو ذلك او يفعل كذا ويعلم انه بهذه الفعلة ان الانسان يتسبب بقتل نفسه وانما رسول الله صلى الله عليه وسلم قيد هذه الامور بالسم والحديد والتردي من جبل. وذلك انه هو الغالب قتل النفس. ويدخل في حكم الحديد الرصاص. وغير ذلك من المعادن - 00:08:37

ان يطلق الانسان على نفسه رصاصة فيقتل نفسه بسلاح ونحو ذلك فهو كمن قتل نفسه بحديدة. وحينما بين رسول الله صلى الله عليه وسلم حال من قتل نفسه انه يوم القيمة - 00:08:59

يجازى بجنس عمله لأن الاصل ان الجزاء من جنس العمل فمن اكل سما فهو يتحساه في النار. ومن تردى من جبل فهو يتردى به في نار جهنم وكذلك ايضا من قتل نفسه بحديدة - 00:09:15

وما في حكمها ويدخل في هذا ايضا انه يجازى به من جنس عمله مسألة الشنق ونحو ذلك وهو الاغلب باحوال المتأخرین وهذا لا

شك انه من اعظم الذنوب عند الله سبحانه وتعالى. ومن قتل نفسه - 00:09:30
ظاهر النص هنا انه خالد مخلد في النار ابدا هل هذا يلزم منه الكفر بالله جل وعلا؟ اولا اجمع العلماء على ان من قتل نفسه انه مسلم وليس بكافر واذا علم الاجماع فلا بد من تأويل النص وصرفه. والدليل على ذلك ما جاء في صحيح الامام مسلم من حديث الطفيلي بن عمرو - 00:09:53

عليه رضوان الله تعالى قال لما هاجرت وكان معه رجلا قال وكان معه رجل من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجتوى المدينة فقتل برامجه او فطعن في برامجه بمقص - 00:10:14
فأخذ الدم يخرج منه حتى جف ومات قال فرأيته في المنام على احسن صورة وقد غطى يديه فقلت له ما لك قال انه قيل لي لا نصلح ما افسدت في الدنيا - 00:10:32

فقال النبي عليه الصلة والسلام اللهم ولديه فاغفر اللهم ولديه فاغفر. ومعلوم ان من قتل نفسه اذا كان في حكم الكافر لا يجوز الدعاء له بالمغفرة ورسول الله صلى الله عليه وسلم قد بين حال الرؤيا فيمن كانت حاله كذلك انه على ظاهرها - 00:10:53
وان ما ظهر من حاله انه حمل كذلك على الظاهر فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يغفر له ان يغفر له ذلك ولهذا يقال ان هذه المسألة محل اجماع ولها قد ترجم النووي عليه رحمة الله في كتابه في شرحه لصحيح الامام مسلم على هذا الخبر في حديث الطفيلي قال باب ما - 00:11:13

اسلام من قتل نفسه يعني من قتل نفسه او تسبب بها فهو مسلم وهذا محل اجماع ولا خلاف. ويخرج من هذا من اجاز لنفسه وقال انه يجوز ان اقتل النفس - 00:11:35

فهذا حكمه الكبير وانما حمل النص هنا على انه يخلد في النار الى الابد ان الغالب في من فعل ذلك انه يحل هذا الامر وانه يجوز من غير تعوييل ونحو ذلك - 00:11:53

ويقال في المسلمين ان الانسان يفعل ذلك وهو يرى انه محرم ولكن يفعلونه على انه على انه مباح فحمل النص على على الاغلب ولهذا كان من فعل ذلك في حاله في النار انه خالد مخلد مخلد فيها ابدا. ويحتمل ان الاطلاق هنا - 00:12:14
وفي قوله ابدا حملنا على ظاهر القرآن وهذا ما ذهب اليه عبد الله ابن عباس عليه رضوان الله تعالى وجماهير المفسرين وجماهير السلف في مسألة من قتل نفسه انه من اهل - 00:12:35

ان عاقبته يكون في الجنة. وان دخل النار ابتداء اذا لم يغفر الله جل وعلا له ولكن اطلاق كلمة الابد والخلود يراد بها طول المكث ولا ينافي ذلك ولا ينافي ذلك - 00:12:50

الخروج منها وهذا وهذا معلوم ويستعمل وانما يشتراك من قتل نفسه في حكم الابدية في من كان كافرا انه يخلد في النار ابدا وقد اشتراك من قتل نفسه في ذكر التأييد في كلام الله في كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم مع مع ان كان كافرا ولم يشارك - 00:13:07

من كان كافرا في النار في هذه الصيغة احد من اهل الكبائر من حكم بایمانه الا من قتل نفسه فيحمل هذا على المشابهة بطول على المشابهة بطول المكث. وبهذا يمكن القول ان اعظم الذنوب عند الله جل وعلا - 00:13:31

بعد الاشراك معه شيئا هو قتل النفس قاتل النفس للاشراك في العاقبة ويخرج من ذلك من الشرك وعدم الخلود في النار وكذلك يخرج من عدم الخروج من الملة واجماع العلماء وجود القرائن في ذلك ان الانسان اذا قتل نفسه انه من اهل الایمان - 00:13:49

انه من اهل الایمان وليس من اهل الكفر. وقد تقدم معنا مراتب القتل ان اعظمها هو قتل الانبياء كما كان يفعل يفعل بنو اسرائیل ويلي بعد ذلك قتل من كان معظما ويتحقق في ابواب - 00:14:18
المصلحة العامة للمسلمين من اهل الولاية من اهل العلم والرئاسة الذين مفسدتهم متعددة ومن عظم من جهة القتل من جهة القاتل وعلاقته به كحال قتل الابن لابيه او لامه ونحو ذلك - 00:14:44

كن بعد ذلك قتل الانسان قتل الانسان لنفسه قتل الانسان لنفسه وهذا بعد مرتبة قتل الابن قتل الابن لابيه واذا باشر الانسان سببا من اسباب الاذية لنفسه. ويغلب على ظنه السلام - 00:15:03

ثم بعد ذلك كان هذا من الاسباب الموجبة لازاق نفسه فمات هل يكون ممن قتل نفسه ام لا؟ يقال لا يدخل في هذا الحكم. ولكن يكون يكون كحال من قصد - 00:15:22

ايذاء النفس والنبي صلى الله عليه وسلم قد نهى عن ايذاء النفس وهذا تحمل البلاء واعظم البلاء ما يتعلق بامور الدماء ولهذا قال النبي عليه الصلاة والسلام لا ينبغي لمؤمن اي ان يؤذني نفسه قالوا كيف يؤذني نفسه؟ قال يتتحمل من البلاء ما لا يطيق - 00:15:37
فاما جرح الانسان نفسه بقطع اصبع من اصابعه ونحو ذلك فانه قد اذى نفسه واثم بذلك واذا كان يغلب على ظنه من هذا الفعل عدم ارذاق النفس فانه لا يكون من ازهق نفسه ويترتب عليه من الاحكام - 00:15:59

اما لا يترتب على من ازهق النفس فيكون حكمه حكم من مات من الناس من غير سبب ومن قتل نفسه متعمدا فقد اختلف العلماء في الصلاة عليه - 00:16:19

ذهب جماهير العلماء على انه يصلى عليه على خلاف عندهم هل يصلى عليه ولي امر المسلمين ام لا وذهب الى هذا جماهير العلماء وذهب الى هذا ونص عليه جماعة من السلف وهو مروي عن الحسن البصري وابراهيم النخعي وقتادة وقال به مالك والشافعي وابو - 00:16:33

ابو حنيفة والامام احمد. وذهب بعض السلف الى انه لا يصلى عليه مطلقا. وهذا مروي عن عمر بن عبد العزيز وعن الاوزاعي وجماعة من فقهاء من الشام. قال وذلك ان امتناع رسول الله صلی الله عليه وسلم له للزجر والتأديب - 00:16:51

في ينبغي ان يشتدرك في هذا الحكم من يقتدي برسول الله صلی الله عليه وسلم. والصواب في ذلك قول جماهير العلماء لان رسول الله صلی الله عليه وسلم انما امتنع الصلاة عليه وحث اصحابه - 00:17:07

على الصلاة عليه وذلك زجرا لمن فعل هذا الفعل ان يقتدي اثره. وهذه علة والعلة الثانية لان رسول الله صلی الله عليه وسلم لا يصلى على من عظم ذنبه لان صلاته - 00:17:19

تدفع الظلمة في القبور وتکفر الذنوب بخلاف صلاة غيره فانها قد توجب وقد لا توجب. ولهذا رسول الله صلی الله عليه وسلم امتنع من الصلاة على صاحب الدين كما جاء في الصحيح - 00:17:42

وغيره ولهذا قال رسول الله صلی الله عليه وسلم حينما امتنع من الصلاة على صاحب الدين قال ان هذه القبور مليئة ظلمة على اهلها وان الله ينورها بالصلاۃ عليهم وهذا يؤخذ منه قاعدة الامتناع من الجمع بين النقضيين اي ان الانسان ينبغي الا يجمع بين النقضيين فلما علم - 00:18:01

رسول الله صلی الله عليه وسلم ان هذه القبور مليئة ظلمة على اهلها وصلاته تدور القبور والله جل وعلا لا يغفر لصاحب الدين الدين الذي عليه حتى يعيد الديون الى اهلها. وانها لا تدخل تحت ابواب التکفير كما تقدم الكلام عليه - 00:18:22

فيكون حينئذ صلاة رسول الله صلی الله عليه وسلم الموجبة لا ترفع ذلك لنص وارد عن رسول الله صلی الله عليه وسلم وهو عدم الغفران فيقال حينئذ انه ينبغي للانسان الا يجمع بين - 00:18:40

بين النقضيين. ولما كان النبي عليه الصلاة والسلام اولى من المؤمنين بانفسهم اخذ يصلى على اصحاب الدين ويتولى امرهم عليه الصلاة والسلام وهذا خاص به ليس لغيره. حينئذ يقال ان الدين في مثل هذه الحال لا يرتفع. ولما كان قتل النفس بالمقام العظيم - 00:18:55

عند الله جل وعلا ومحظ من موجبات الظلمة في القبر ناسب ان يكون صلاة رسول الله صلی الله عليه وسلم لا ترفع تلك الظلمة. وهذا ظاهر. ولان النبي عليه الصلاة والسلام لما علل بامر الدين كان امر الدم من باب اول - 00:19:15

ولما علل النبي عليه الصلاة والسلام بان صلاته لا ترفع تلك الظلمة الواجب باقتراف ذلك الذنب ناسب ان يكون كذلك ايضا بازهاق النفس من باب اولى. وذلك ان ازهق النفس - 00:19:33

هو اعظم من الدين الذي يأخذه الانسان ويختلفه وذلك لتعلقها بحقوق الاخرين. ومعلوم ان اكد حقوق الاخرين ما يتعلق بامور الدماء وذلك ان الانسان اذا زهقت نفسه لم ينتفع بماله. فمن تسبب بقتل انسان افسد عليه - 00:19:48

متعة المال ومتعة العرض العقل والنفس بهذه وكذلك الاستمتاع بمسألة الدين والتزود من العبادة. فلما كانت كذلك ودل الدليل على ان على ان الدين اولى ما يحفظ استثنى من ذلك وبقي بعد ذلك الدم - 00:20:07

فكان اولى ما يحترز له فلما دل الدليل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ان من كان عليه دين قبره فيه ظلمة والصلة عليه من رسول الله صلى الله عليه وسلم لا - 00:20:30

بعد ذلك كان ما هو اعظم من باب اولى وهو وهو ازهق النفس. ولهذا رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يصلى على من كان من كانت هذه هذه حالة. ولكنه على اقل احواله قد ارتكب كبيرة من كبائر الذنوب. وارتكب نوعا من انواع - 00:20:43

اعي الفجور الا انه من اهل الایمان. ولهذا يدعى له بالرحمة وهو احوج الناس ويستغفر له ويصدق عنه ويحسن اليه ببذل المال.

وكذلك العفو والمسامحة فهو احوج من كثير من اهل او اكثر اهل الكبائر - 00:21:03

ما ذكره رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذكر التردّي؟ هل يخرج هذا في من مسألتنا؟ من تعرض لسبب يغلب على ظنه معه السلامة ان من تردد من شاهق انه يحتمل معه السلامة يقال ان من تردد من شائق السلامة محتملة والهلاك - 00:21:27

اغلبى وانما المراد بذكر الجيل هنا ما يغلب على الظن معه الهلاك ولهذا ما كان صغيرا من المرتفعات لا يسمى جبلا حتى يشهق رسول الله صلى الله عليه وسلم انما ذكر ذلك بالمدينة واشار الى جبالها - 00:21:49

وجبالها كلها عظيمة. ولهذا من من موضع معه لا يهلك الانسان كالذى يتربى مثلا من عتبة او يتربى من درج ونحو ذلك يتربى من سيارة واقفة ونحو ذلك فالغالب فيه السلامة. ولا يدخل في حكم من ازهق من ازهق نفسه. وآأيقال - 00:22:07

انه لا يدخل في في هذه الاحكام. وهل يغسل كحال المسلمين نعم يغسل بالاجماع ولا خلاف ولا خلاف في ذلك وقتل النفس في اي موضع حكم واحد. ولهذا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في من قتل نفسه وهو - 00:22:27

بين الصفين حينما وضع رأس السيف على صدره فتحامل على صدره فقتله لما جرحت يده قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله لا يؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر. مما يدل على ان الانسان مرتكب لكبيرة وان كان في اي موضع من مواضع - 00:22:48

من مواضع الفظيلة ويدخل في هذا حكما من تهوك اخذ اسباب الهلاك من السرعة التي يغلب على الظن فيها الهلاك واما في سرعة في السيارات او الدراجات ونحو ذلك التي يغلب فيها السلامة - 00:23:08

لا تدخل في الحكم. اما في حال التيقن فيدخل في الحكم. فيكون كمن ازهق نفسه وينبغي لولي امر المسلمين الا يباشر الصلة عليه اما مسألةولي امر المسلمين فذهب جماهير العلماء - 00:23:36

على انولي امر المسلمين لا يصلى عليه وذهب بعض السلف وهو مروي عن الامام مالك على انه على انه يصلى عليه. وان هذا من خصوصية رسول الله صلى الله عليه وسلم. لأن النبي عليه الصلة والسلام - 00:23:57

قال وان الله ينورها بصلاتي عليهم فلما ارجع رسول الله صلى الله عليه وسلم العلة في ذلك الى صلاته مما يدل على ان صلاة غيره تختلف فمن كان من ولاة امور المسلمين فان صلاته ليست كصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم باعتبار عدم اليقين برفع الظلمة وهو من جملة - 00:24:10

المسلمين يدعو الا اذا ربطنا العلة بمسألة التأديب والزجر انه يزجر فيقال بذلك وكل التعليلين محتمل. نعم احسن الله اليك وعنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اياكم والظن - 00:24:36

فان الظن اكذب الحديث ولا تحسسوا ولا تجسسوا ولا تنافسوا ولا تخاصموا ولا تبغضوا ولا تدبروا وكونوا عباد والله يا اخوانا في حدیث ابی هریرة في تحذیر رسول الله صلى الله عليه وسلم من الظن في قوله اياكم والظن اياكم من اه ادوات - 00:24:59

النای والزجر وحمل غير واحد من العلماء ما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من التحذیر بایاکم انه محمول على التحریم محمول محمول على التحریم وهذا ظاهر من فعل الامام احمد عليه رحمة الله - 00:25:21

قول رسول الله صلى الله عليه وسلم اياكم والظن ثم عقب رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك بجملة من المنهيات في اشارة الى ان الظن هو مجلبة لهذه المنهيات وهي التحاسد والتباغض والتدابر - [00:25:38](#)

والتحسّس والتجسس ونهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الظن يعني الظن السيء الظن السيء وذلك ان الظن الخير لا يوجب تجسسها فان الانسان اذا ظن ظنا سينا في احد من الناس تتبع ذلك المظنون - [00:25:55](#)

حتى يتيقن من الشر الذي هو فيه وذلك ان النقوس مجبولة على مجبولة على المعرفة والعلم وتتبع ذلك ومجهولة ايضا على امر وهو الترفع والزيادة عن الغير. فاما جبالت النقوس على الترفع والزيادة عن الغير - [00:26:17](#)

حرصت على معرفة مواضع النقائص في الناس. فلما حرصت تحرص على مواضع النقائص في الناس ومعرفتها فانها تتبع عند عند الظن الظن بها ولهذا يقال انه ينبغي للانسان ان يحسن الظن والمراد بالظن - [00:26:40](#)

هو تغلب احد الاحتمالين يعني ان يرد عند الانسان في ذهنه احتمالان احدهما ارجح من الاخر وهذا هو الظن والشك هو ان يستوي الاحتمالان يكون لدى الانسان احتمالين ولا يرجح احدهما على الاخر فاما ارجح كان الظن - [00:27:01](#)

والظن هو من مراتب العلم من مراتب العلم. ولهذا مراتب الادراك والعلم اليقين وهو اعلاها وعند التفصيل في اليقين هنالك عين اليقين وعين اليقين هو ان يباشر الانسان الشيء بنفسه يعني بعينه - [00:27:27](#)

وذلك ان الانسان اذا ذكرت له بلدة من البلدان او ذكر له شخص وتواتر عنه لكنه لم يراه فيكون لديه يقين ان فلان موجود مثل شخص من الاشخاص يسمع ببلدة من البلدان - [00:27:49](#)

كمصر مثلا او بغداد او غير ذلك فلم يرها ولكن يسمع بها وتواتر الامر عنده فيكون هذا علم اليقين واما اذا تبع ذلك الرؤية فيسمى هذا علم اليقين وعين اليقين ويلي ذلك - [00:28:03](#)

الظن فاما اطلق الظن انه يوجد احتمال عند الانسان غالب احدهما الاخر. وهذا ان يرد عند الشخص يرد عند الشخص خبرا محتمل الصحة وخبر محتمل الكذب وهذا ويرجح محتمل الصحة. كان يقال له اني رأيت في الخارج رجلا يخبر الشخص - [00:28:25](#)

ثم شخص يقول اني لم ارى احدا في الخارج وهذا ليس بدقيق وليس بنبيه في الاخبار وليس بشديد الملاحظة ونحو ذلك فيكون هذا ظن عند الانسان ظن غلبة الظن ما هي ارجح - [00:28:52](#)

من الظن اما ما كان دون الشك فهو الوام ان يكون لدى الانسان تخيل او توهم ولم يكن لديه خبر ونحو ذلك وذلك ان الانسان اذا سمع حركة - [00:29:12](#)

يتوهم ان هذه الحركة انسان او حيوان ونحو ذلك لا يوجد ظن ولا يوجد شك قد تكون من الريح ومن الصوت او من طنين الاذن او من الخيال فيكون هذا من جملة التوهم - [00:29:34](#)

ودون ذلك مرتبة الكذب والغلط والخطأ والخطأ وجملة من المتكلمين يفرقون بين بين الخطأ والغلط يقولون ان الخطأ ما خرج من الانسان ما خرج من الانسان عن عمد - [00:29:49](#)

واما الغلط فهو ما خرج من الانسان بغير عمد. ويدخل ذلك كله في ابواب الكذب. والكذب هو ما خالف الحقيقة الانسان او لم يتمعده. وهذا معلوم في لغة العرب. ولهذا تسمى العين كاذبة. يقال كذبة العين - [00:30:10](#)

وكذبت الاذن وغير ذلك لأن اسمعت الانسان شيئا ليس ب صحيح وكذلك ارت الانسان شيئا ليس ب صحيح كالعين ترى السراب وتنبه ماء فالعين تكذب كذلك ايضا السمع يسمع طنين الاذن ويظنه صوتا وليس وليس بصوت - [00:30:30](#)

وهكذا ولهذا يقول الشاعر كذبتك عينك ام رأيت بواسط غلس الظلام من الباب من الباب خيالا. وقد يكذب من غير عمد وهذا يعرف عند اهل الصدق الذين يخبرون بشيء من الاخبار على غلبة ظن انهم فعلوه او سمعوه - [00:30:54](#)

بينما هو وهم وغلط. فيوصف بأنه كذب. يعني اخطأ. ولهذا يقول عباد ابن الصامت عليه رضوان الله تعالى في الرجل الذي قال له ان اني رأيت رجلا يقال له ابو محمد - [00:31:14](#)

يقول ان الوتر واجب فقال كذب ابو محمد وكذلك ما جاء في حديث ابي السنابل في الصحيحين وفي السنن الزيادة في قوله وفي

قول النبي عليه الصلاة والسلام كذب ابو السنابل يعني اخطأ - 00:31:31

ومن اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني اخطأ في قوله. وبه نعلم ان ما يعتمد الانسان يدخل في الكذب وما لا يعتمد الانسان فانه ايضا يدخل في الكذب والفيصل بين هذا وهذا القرينة - 00:31:43

قرينة الحال وانما حذر رسول الله صلى الله عليه وسلم من الكذب المراد بذلك التعمد وانما قال عليه الصلاة والسلام كذب فلان ونحو ذلك اي اراد انه اخطأ اخطأ الحقيقة - 00:31:59

وينبغي ان يعلم ان الكذب لا يعرف عند المسلمين في الحجاز في مكة والمدينة بي الصحابة ولا في التابعين ولا في اتباع التابعين
وانما كان يوجد في بعض التابعين وفي - 00:32:15

كثير من الناس من غير المسلمين في الشام في العراق وفي فارس وفي مصر وغير ذلك في تلك الطبقة وذلك ان العرب كانت تترفع ولو كانت كافرة عن الاخبار الكذب حتى قيل انه لا يعرف - [00:32:34](#)

على الاطلاق بالحجاز حتى في الجاهلية لا يعرف عند الناس فمن اخبر يحمل على انه صادق ولهذا كانوا لم يستطعوا الفرية على رسول الله صلى الله عليه وسلم بشيء ليس فيه - 00:32:56

رسول الله صلى الله عليه وسلم بشيء ليس فيه - 00:32:56

الدين - 00:33:12
بشيء ليس فيه الا على سبيل التوهם الا على سبيل التوهם. وحينما دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الدين اتهموه عليه الصلوة والسلام بالسحر والجحود ونحو ذلك لانه خالفوا خالفوا رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعوهم اليه. واما فيما عدا

الا عند من ربى على الصدق من صغره - 00:33:33

وانما افتروا على رسول الله صلى الله عليه وسلم في امور الديانة واغلظوا في ذلك. الظن يرد في لغة العرب على عدة معاني يرد بمعنى اليقين وكذلك في كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:33:49

والعلم وهذا يظهر في الخبر في قوله سبحانه وتعالى أنا عند ظن عبدي بي يعني انه ما تيقن اني سافعل به سافعل. ولهذا ينبغي للانسان ان يحسن الظن بالله - 00:34:11

الله جل وعلا يظنون انهم ملاقوا ربهم - 00:34:28

يعني يوقفون انهم ملاقوا الله جل وعلا. ويأتي بمعنى التهمة والشك وهذا فيما امر به فيما امر الله جل وعلا باجتنابه اجتنبوا كثيرا من الظن ان بعض الظن اثم وهذا يؤخذ منه قاعدة ان الانسان - 00:34:45

ان بعض الظن اثم ولهذا ينبغي للمؤمن - 12:35:00

لأنه قد فات وإنما يدرك الإنسان بعض الخير الذي يفوته فهذا - 00:35:32

ما يجده في نفسه ربما ربما من الشيطان لهذا يبتعد عن الطن لأن الطن مجلبه لكثير من الصعينة والصعينه لا تأتي إلا بعد اليقين الذي يندرج في ذهن الانسان فإذا بالغ الانسان بالظنة والشك في الناس فانه يجد في نفسه من الانسان اذا وجد ظنا ثم ظن - 00:35:51

ثم ظن ثم ظن فظن ان هذه الظنون قرائن وهذا كما ان الانسان يجب عليه ان يبتعد عن الظن كذلك يجب على الانسان ان يبتعد عن مواضع الشبهة التي يظن الناس فيها فيه شرا كما جاء عن رسول الله صلى الله عليه -00:36:20

لم قال من اتقى الشبهات فقد استبرا لدینه وعرضه وهذا من رسول الله صلی الله علیه وسلم لا يدل على تجویز ان يظن الانسان في من وقع في الشبهة فيه ظن السوء بل يجب عليه ان يظن ظن الخیر. واما في مثل هذه - 00:36:36

الموضع فيقال ان النص قد جاء في في موضع وهو على من جهة الورود على شخصين الواقع وكذلك المشاهد. فالمشاهد يجب عليه ان يحسن الظن. والواقع يجب عليه ان يحتذر. ان يحتذر في مثل هذه الموضع وان لا يقع - 00:36:51

في الشبهات ولهذا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ولا تجسسوا ولا تحسسوا وانما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التجسس والتحسّس لأن ذلك يجلب اليقين فان طلب السالمة في احوال الناس - 00:37:11

متغدر فيوجد الخطأ ويوجد الذنب والاصل في ذلك الستر ولما كان موجب ذلك الستر وجب على الانسان ان يستر الانسان عند نفسه كما انه يسترها عند غيره فكثير من الناس يظن ان موجب الستر - 00:37:31

عند الغير فقط واما في نفسه فيتحقق. وهذا وهذا من الوهم والغلط. بل ان الانسان اذا وجد ظنا في احد حرم عليه ان يتبع ذلك الظن حتى يتيقن منه حتى يتيقن منهم لانه قد خالف امر - 00:37:51

امر الستر ثم ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم جملة من المنهيات ابتدأ بالنهي عن تتبع العورات والتتجسد وتقدم هذا معنا ب احكام الاقضية والحدود بحكم التجسس عند من قامت فيه الشبهة - 00:38:11

وكذلك في فقر العين عند من تجسس ونظر في عورات الناس ما حكم ونحو ذلك تقدم الكلام عليه. ثم ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم جملة من الاحكام وثمار تتبع عورات الناس - 00:38:34

ان ذلك يورث تباغضا وتباعدا وهذا مما هو منهي عنه. رسول الله صلى الله عليه وسلم انما نهى عن التجسس ونهى عن الظن بان لي تسلسل الحال فان الانسان يظن ثم يتبع ويتجسس - 00:38:50

ثم يكون التباغض والتدابر والتحايد وهذا كله مما منهي عنه. ولهذا ينبغي للانسان ان يبتعد عن اسباب البغضاء والضغينة بين المسلمين وكذلك القطيعة وانما ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:39:13

التدابر والتباغظ وهذا محمول على معنيين المعنى الاول بعد عن اسباب ذلك عن اسبابها فيكون هذا المعنى داخل في المعاني الاولى من النهي عن الظن وعن التجسد والتحسّس وكذلك نهي عن التدابر من غير موجب شرعي - 00:39:33

ان يهجر الانسان اخاه او جاره ونحو ذلك. والذي يظهر والله اعلم اننا يا رسول الله صلى الله عليه وسلم هو عن اسبابها. عن الاسباب الموجبة الهجران والتدابر ونحو ذلك. واما في حال العلم واليقين ان الانسان اذا تبين له موجب للهجر فانه يشرع في الهجر اذا - 00:39:56

ووجد في ذلك اذا وجد في ذلك مصلحة نعم ثم ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم آآ خلاف ذلك وهو الامر بالاخوة وان يكون الناس عبادا لله اخوان لحرص الاسلام - 00:40:19

على جمع الشمل ولم الشتات ولهذا قال الله جل وعلا واعتصموا بحبل الله جميعا. وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كما في السنن عليكم بجماعة المسلمين. فانما يأكل من الغنم القاسية - 00:40:38

وحيث رسول الله صلى الله عليه وسلم على جملة من الشرائع التي يجتمع فيها الناس مع امكان الاداء ادائها سرا واداؤها سرا ربما يكون اخلص للانسان واقرب للمتابعة ولكن لان في الجماعة مصالح - 00:40:54

عديدة فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالاتيان بصلة الجماعة في الصلوات الخمس الجمع الكسوف الاستسقاء وغيرها لان دعوة المسلمين شاملة والنفع في ذلك متعدد فالناس يرحمون بوحد واحد اذا كان متفرقين نزلت الرحمة وخصت - 00:41:15

فإذا اجتمعوا وذكر الانسان الله جل وعلا في مجلس كان كانت الرحمة على الجميع بهذا الشخص اذا دعا كانت الدعوة للجميع. فإذا قال اللهم اغفر لنا يعني من حضر. اذا قال اللهم اغفر لنا وهو وحده كان الامر - 00:41:38

منصرفا اليه بنفسه لا يكون عاما حتى يحتاج حتى يتحاج مع ذلك تخصيص في قلب الانسان. وهذا من ثمار الحث على الجماعة كذلك فان من مصالحها ومنافعها ايضا ان الانسان في حال الجماعة - 00:41:57

تقرب نفسه الى العبادة ولزوم الاخلاق والمكارم وتهيب المخالفه وتحب الموافقة ونحو ذلك بخلاف الانسان اذا كان منفردا فانه اقرب الى الشيطان واقرب الى التقسيم من من امر العبادة فينبغي الانسان ان يكون متوازنا في هذا فيأتي بما حث الشارع على اتيانه

جماعه ويأتي كذلك بقدر ذلك من - 00:42:15

عبادة السر حتى تسلم له عبادة الباطن كما تقدم الاشارة اليه مرارا. نعم المراد بالمنافسة هي في امور الدنيا. والمنافسة شيء وحب استزادة الانسان من الخير شيء اخر. المنافسة قيم المفاعة - 00:42:41

اي يفعل الانسان الشيء راغبا بمكاثرة غيره في هذا الباب سواء في امور الاموال او السمعة وغير ذلك. احرص على السمعة الحسنة ولكن لا تتعلق نفسك بشخص احرص على حب شيء من الدنيا من الامور المباحة ولا تتعلق خيرك بخير غيرك - 00:43:03
فكثير من المال ان شئت المباح ولكن لا تجعله منافسا لفلان فهذا مجلبة للحقد والحسد فان زاد غيرك ولم تزد انت كان ذلك مجلبة للحسد على الغير ولها المنافسة لا تجوز - 00:43:28

الا في امور العبادة ولها قال الله جل وعلا في كتابه العظيم وفي ذلك فليتنافس المتنافسون يعني في امور الاخرة فامر الله جل وعلا بالمنافسة كذلك في المسابقة والمسارعة في امور الخيرات - 00:43:53

وما يوصل الى جنات النعيم والاخذ بأسبابها. واما امور الدنيا فالمسارعة فيها مذمومة. لانها تجلب الحسد والبغضاء نعم وعن ابي ايوب الانصاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - 00:44:13
لا يحل لمسلم ان يهجر اخاه فوق ثلاث ليال يلتقيان في عرض هذا ويعرض هذا. وخيرهما الذي يبدأ بالسلام الهجر وفارقة الشيء ولها سميت مفارقة النبي عليه الصلاة والسلام لمكة - 00:44:31

هجرة الهجرة على معنيين هجرة حسية وهجرة معنوية والهجرة الحسية هو ان يهجر الانسان موضعا ومكانا. واما المعنوية هو ان يهاجر الانسان او يترك الانسان ذنبا من الذنوب او عملا من الاعمال فيقال هجر الانسان ذنب كذا اذا تركه - 00:44:51
واذا كان مثلا من اهل المعاصي من يكذب او يغتاب ونحو ذلك ويترك ذلك يقال هجر الانسان ذنبه والمراد بالهجران هنا هو نوع من هجران الحسي نوع من الهجران - 00:45:13

الحسي المتظمن لزوما لبعض الهجران المعنوي وفي قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يهجر احدكم اخاه فوق ثلاث المراد بالهجران هو البعد عن الاختلاط به جسدا مع وجوده او توافق اسبابه كذلك ايضا ما يلزم من ذلك - 00:45:34
من هجران المعنى من بذل السلام التحية ونحو ذلك فان المعنوي لازم لي لازم الاجتماع الحسي هذا من جهة الاصل. وقد يوجد من الاجتماع من الاجتماع واللافة المعنوية مع عدم الاجتماع الحسي - 00:45:58
كابلاغ السلام كان يقول الانسان لفلان ابلغ فلانا سلاما او المهاهفة ونحو ذلك ولكن الغالب ان الوصول يكون بالجسد ثم يتبعه بعد ذلك وصل الوصول بالمعنى. وهذا متظمن للمعنيين وهو اصل داخل فيه - 00:46:19

في هجران الجسد وانما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عنه اجران الاخ والمراد به المسلم ويخرج من هذا الكافر فهجرانه ليس بداخل في هذا الامر فاذا هجر الانسان الكافر - 00:46:38

من غير سبب لا يأتى على ذلك لان النبي عليه الصلاة والسلام قيد ذلك بقوله لا يهجر احدكم اخاه فوق ثلاث. والاخوة هنا المراد بها الاخوة الاسلامية وذاك اصل في دم المسلم - 00:46:57

التحريم فالاصل كذلك بهجرانه المنع وذاك اصل في دم المشرك الحل كذلك اصل في هجرانه الحظر الا الا لعلة شرعية من الدعوة الى الله وبيان النصح وبلاغ الدين ونحو ذلك فهذا من الامور المحمودة التي حث عليها - 00:47:14

حث عليها الشارع وفي قوله عليه الصلاة والسلام فوق ثلاث يعني انه يجوز للرجل ان يهجر دون ثلاث والهجر على نوعين في هذا الباب. النوع الاول هجر لاجل التأديب وهو - 00:47:40

المراد بالهجر دون ثلاث والهجر الثاني هو هجر العقوبة هاجر العقوبة والتأديب لا يشمل لا يكون من سببه المحرم اي لا يقترب الانسان محرم لكن فعل فعلا دون ذلك استحق الهجر - 00:48:07

كأن يفعل الابن شيء من الافعال المباحة ولكن ينبغي ان يترفع عنها ان يترفع عنها فيكون من ابواب التربية ان يهجر الانسان ابنه فيكون هذا هجر هجر تأديب فيجدر دون دون ثلاث - 00:48:28

فيكون النهي نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم هنا يستثنى منه النوع الثاني وهو هجر العقاب واجر العقوبة ولا يكون هذا الا اذا من مخالفة امر الله جل وعلا وامر رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:48:47

وهو على نوعين ايضا هجر للعاشي وهجر للمبتدع هجر للعاشي وهجر مبتدع والهجران يكون بحسب السبب الموجب لذلك الهجر
فاما كان مغلظا كان اقرب الى التأكيد واذا كان مخفف فانه - 00:49:04

اقرب الى الوصل ولا يسلم احد من ذنب. فاما قلنا انه كل احد يهجر من المذنبين لهجر الناس الناس وتقطعوا لانهم ما من احد
معصوم. والمراد من ذلك هو من داوم على ذنب - 00:49:23

ونصح فلم ولم يتتصح ولم يقل عن ذلك الذنب فانه اذا غلب على الظن انه بذلك الهجران يقلع عنه وفي هذا جملة من الفوائد
والمسائل. الامر الاول حاجة الانسان الى المخالطة - 00:49:43

ولهذا نهى النبي عليه الصلاة والسلام الى الهجران وحاجة الانسان الى الجماعة وان من لم يكن كذلك فانه ليس من اهل الفطرة
السوية فان النفوس تألف تألف الجماعة. ولما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك لثقله على النفس - 00:50:01

لثقله على نفس المهجور لهذا كانت الجماعة من الامور المحمودة فنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عنها لحظ الدنيا لانها تجلب
او تدفع حظ الاخر اذا لم يكن ثمة موجب - 00:50:20

وفي ذلك ايضا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اطلق الامر فيما فوق ثلاث ولم يقيده في حال هجران الذنب بقوله عليه الصلاة
والسلام لا يهجر احدكم فوق ثلاث - 00:50:41

اخاه فوق ثلاث معناه الا بذنب يوجب الهجران. فاما بذنب يوجب هجران هجره فوق ثلاث ويجعل الحد فوق ثلاث يرجع الى الى
تقييم المصلحة ورسول الله صلى الله عليه وسلم هنا حينما رخص للانسان بالهجر - 00:50:58

لمن يصح منه الهجر وكل امر المدة اليه. كانه قال اذا جاز منك الهجر وصح وخوبت ردوا لها هذا الشخص بالهجر فان تقدير المصلحة
اليك من غير حظ النفس فان من امتنع ذلك في الالغب - 00:51:20

وهجر غيره فانه يعرف المصلحة بحسب الذنب وينبغي للانسان الا يغلب الهوى ويدفع الهوى بمعرفة الاسباب الموجبة للهجر فاما
اشترك الذنب مع حظ للناس فليعلم انه ينبغي للانسان ان يدفع ذلك الحظ. مثال ذلك - 00:51:41

اما كان الانسان تسبب بذنب من الذنوب على حرمة من حرمات الانسان فانه قد يوجب الهجر ذلك الذنب ولكن هذه الحرمة المتعلقة
بحظ في نفس الانسان كأن يتعدى الانسان على مال غيره - 00:52:06

فاما سطى احد من الناس على مالك هذا ذنب وحقك يجب ان يعود اليك هذا حكم الله واذا كان بسرقة ان يقام عليه الحد واذا بنهبة
ونحو ذلك تقدر بقدره كما تقدم الكلام عليه وهذا شرع الله - 00:52:27

فيبيقى ذلك ذنب كسائر الذنوب كاخذ المال من غيرك والهجر حينئذ ينبغي الا يتتعلق بحظ الناس. فالنفس تدفع الى هجران ذلك
الشخص وربما سوى الانسان لنفسه ان ذلك سرق. ولو سرق من غيره لهجره. ولهش في وجهه وبشن. ودافع ذلك امر - 00:52:45
في النفس. ولهذا ينبغي للانسان ان يكون من اهل الانصاف في نفسه. وان يقارن الذنب مع غيره ان وجد في نفسه حظا فما تكون
حاله وهذا يعرفه الانسان بمراتب. المرتبة الاولى - 00:53:09

ان الانسان ينتزع حال الشخص ويتخيل او يستحضر حالا لشخص اخر سرق من شخص اخر ولا يستحضر هذا الشخص بعينه لو
سرق من شخص اخر لانه لو حدد عينه بذاته - 00:53:28

والمسروق منه شخص اخر ربما اشتراك شيء من النفس بعدم تمييز قدر الهجر ولكنه لو استحضر حال شخص اخر وقع في عقوبة
مشتركة في شخص اخر لاستطاع ان يدفع دافع النفس - 00:53:46

لاستطاع ان يدفع دافع النفس. ولكن لو تخيل او استحضر ذلك الانسان انه سرق من شخص اخر فانه يستحضر حال المسروق وحال
هجره فيه جرمه حينئذ او يبلغ فيه. والله جل وعلا نهى عن البغي والعدوان - 00:54:08

ومن اعظم العدوان هو هجران الانسان بغير سبب وكثير من الناس يخلط فيما هو من حق الله مع ما هو من حقي وحظ الانسان

والهجر هنا فوق ثلاث من حق الله او من حق العبد - 00:54:25

من حق الله. واما ما هو من حق العبد ما هو دون ثلاث ولما كان فوق الثلاث من حق الله جل وعلا وجب على الانسان ان ينصف فيه ان ينصف ان ينصف فيه. والا يشرك مع ذلك شيء من حظ من حظ الانسان. ولكن - 00:54:41

اذا اشترك حظ الانسان وحظ اذا اشترك حظ الله جل وعلا وحظ الانسان. هل للانسان يقول اهجر الشخص ثلاثا لي وعشرا لحق الله جل وعلا هل يسوغ ذلك ام لا؟ نقول انها ان زادت عن ثلاث اصبحت حظا لله - 00:55:01

حقا لله جل وعلا ولا حظ للنفس حينئذ. لأنها تجاوزت تجاوزت الثلاث والثلاث تشبع وتحصل بالزيادة عليها ولهذا ينبغي للانسان ان يحتذر غاية احترازه فيما يتعلق من حق في حق الله سبحانه وتعالى في هذا في هذا الباب. ولهذا - 00:55:22

ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم يلتقيان في عرض هذا ويعرض هذا فيه اشاره الى ان انه ما يغلب عليه هنا بالمخالطة المخاطبة في المخاطبة في النص هنا هو - 00:55:47

من يتعاهد الناس فيه سواء في الجوار او في العمل في السوق ونحو ذلك. يلتقيان فيعرض هذا يعني يلتقيان لمصالح الدنيا او شيء من مصالح الدين كصلة الجماعة في عرض هذا ويعرض هذا وخيرهم من يبدأ من بيأ بالسلام - 00:56:08

بهذا دليل على ان بذل السلام يصل في امور الهجر ولكن بعض الناس يقول اني عادتي اني اصل فلان في بيته وازوره نقول ان هذا امر زائد عن معنى عن المعنى هنا فاذا سلم الانسان على ذلك الشخص الذي هجره ارفع الحكم الشرعي - 00:56:27

ويبقى ذلك من الامور الحسنة والمحمودة التي يثاب عليها الانسان ان فعلها ويحرم ثوابها ان تركها ومن سلم على غيره من كان قد هجره فهذا السلام هو رافع للهجر ولا يدخل الانسان في باب التائم - 00:56:54

وهل يدخل في حكم السلام ما في معناه من التحايا يدخل في الحكم لأن الشريعة انما تذكر اعلى المراتب واعلى المراتب من التحايا هو السلام. فاذا قال لغيره مرحبا او اهلا وسهلا ونحو ذلك - 00:57:20

فانه فانه يدخل في الوصل يدخل في التحايا لكن لو جاء تحية لم يعتد عليها الناس ولم يعتد عليها مع ذلك الشخص بالترحيب كان يعتاد مثلا يقول السلام او يقول مرحبا ولكن هذه المرة - 00:57:39

يحرك جفنيه او يحرك رأسه هل هذه صلة قضى الهجر؟ لأن هذا ليست بتحية لماذا ليست التحية؟ لأنها ليس لها رد ليس لها رد وما ليس له رد في من التحايا - 00:58:04

لا يجب فيه الرد على من حبي لا يقطع ايضا هجرا نعم فيه سؤال يا اخوان نعم يدخل في هذا الحكم بحسب المصلحة. عمليات استشهاديه بحسب المصلحة القائمه ليس كل شخص - 00:58:27

كان في الصفين يجوز له ان يفعل ما يفعل حسب الضرر بحسب المفسدة بعض الناس مثلا لديه عاطفة انه يقتل في سبيل الله. على اي جنب كان فاذا قلت يجوز ان يفعل هذه العملية - 00:58:49

ذهب ربما فعلها في الشارع او فعلها في شخص لا يؤبه به ونحو ذلك وتزهق بذلك نفس معصومة لمصلحة لا تذكر لهذا يقال في مثل هذه الحالة لا يجوز لكن اذا وجد ادخال - 00:59:05

في العدو والمصلحة ذلك من جهة نظر الشارع راجحة قيل بمشروعيته وقد يقال بوجوبها ايضا اذا كان المسلمين لا يمكن ان يلحقوا ضررا بمعتدي الا بهذه الوسيلة والا يبقى ضرر المعتدين باقي - 00:59:22

يقال انه ينبغي ان يدفع العدون في مثل هذا الا حتى بالعمليات التشادية نعم ذكرنا الخلاف في مسألةولي الامر هل يصلى على صاحب الكبيرة ام لا اذا قلنا باختلاف العلة - 00:59:49

اذا قلنا العلة التأديب انه لا يصلى ينوب عنه ينوب عنولي الامر يصلى من سواد الناس نعم انقطع ينقطع نعم لأن الرسالة قلم والقلم لسانك الثاني واذا بعثت تحية لانسان وجب عليه ان يردتها - 01:00:07

نعم هذا يعرفونه اهل السرعة لا اعرف اذا ظابط وهذا يقال انه يحتاط لانسان ويغلب جانب الاحتياط لدينه المسألة هذي عظيمة يعني يعني ليست من الامور اللي ينبغي لانسان ان يحددها بحد - 01:00:37

خاصة فيما اسمع يوميا حوادث او وفيات حوادث تسعه يوم واحد وعدد كبير جدا اليوم تسعه اشخاص تزهق هذه النفوس كيف لو
كانت هذه النفوس تسعه يوميا في سبيل الله - [01:01:04](#)
ماذا سيصنع في اعداء الملة يا سبحان الله وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد - [01:01:25](#)